

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الأولى

الجلسة

٣٠

الثلاثاء، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الساعة ١٠٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد فالنسيا رودريغيز (إcuador)

ستتناول اللجنة بعدد مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 في المجموعة ١٠، المعنون "صون السلم الدولي"، بالإضافة إلى مشروع القرار A/C.1/49/L.47، Rev.1 الذي قدم إلى اللجنة بعد تعميم البرنامج المقترن للرئيس.

علاوة على ذلك، أود أن أبلغكم بأنني أعتزم، اذا سمح الوقت، البت في مشاريع القرارات المتبقية الواردة في المجموعتين ٣ و ٥، أي مشاريع القرارات A/C.1/49/L.27 و L.20/Rev.1 و L.18 و L.21، لعل الأعضاء يذكرون أن البت في مشاريع القرارات الثلاثة الأخيرة قد أجل. أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة الأولى) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشاريع القرارات التالية: A/C.1/49/L.1/Rev.1، A/C.1/49/L.39، A/C.1/49/L.7/Rev.1 بينما: A/C.1/49/L.44/Rev.1، أرمينيا والجمهورية التشيكية وايرلندا والبرتغال؛ A/C.1/49/L.8، نيبال؛ A/C.1/49/L.26 اليابان وسوازيلند؛ A/C.1/49/L.22 ليتوانيا وموريشيوس والبرتغال وأوكرانيا؛

افتتحت الجلسة الساعة ١١٠٥.

بنود جدول الأعمال ٥٣ إلى ٦٦، ٦٨ إلى ٧٣ و ١٥٣ (تابع)

البت في مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بـ نزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كنت أتمنى هذا الصباح، حسبما أبلغت الوفود في اجتماعنا الذي عقدناه أمس، أن أشرع في البت في مشاريع القرارات في المجموعة ٧، أي A/C.1/49/L.5/Rev.1، A/C.1/49/L.26، إلا أن بعض الوفود طلبت تأجيل البت في مشاريع القرارات الثلاثة هذه. ولذلك، فإن البت بشأن المجموعة ٧ ككل سيؤجل.

ولذلك ستشرع اللجنة في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٨، أعني مشاريع القرارات A/C.1/49/L.4 و L.8 و L.12 و مشروع L.24 ومشاريع القرارات L.29 و L.32 و L.35 و L.37.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة باللغة العربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها متوجهة إلى أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178

نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

94-87059

* 9487059 *

وتوجه الدول الأفريقية بخالص الشكر إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ما قدمته من دعم مالي ومادي في وضع هذه المعاهدة الهامة. وطلبت هذه الدول التي أن تنقل تقديرها إلى الأمين العام وعن طريقه إلى معاونيه القديرين على جهودهم الذي ساعد منظمة الوحدة الأفريقية على تنظيم اجتماع فريق الخبراء.

وبطلب من الزعماء الأفارقة، كما أعلن في اجتماع القمة الذي عقده مؤخراً في تونس، فإن فريق الخبراء سيجتمع مرة أخرى لوضع اللمسات التقنية الأخيرة على مشروع المعاهدة الذي سيقدم إليهم للموافقة عليه واعتماده. ولهذا معروض علينا مشروع القرار الحالي الذي يرسى الأساس لوضع نص مشروع المعاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا في صيغته النهائية.

ولمشروع القرار طابع إجرائي وهو لا يختلف عن قرار العام الماضي بشأن الموضوع. وفي الفقرة الثامنة، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لتمكين فريق الخبراء من الاجتماع في بداية ١٩٩٥ لكي ينتهي من صوغ المعاهدة.

وتعلم الدول الأفريقية أن بإمكانهامواصلة الاعتماد على دعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في تحرير وتنفيذ خطة للعمل الفعال والمتضافر من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا.

ويأمل مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.2 باعتماده بتوافق الآراء.

السيد مبای (الكاميرون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في أعقاب المشاورات التي أجريت مع عدد من الوفود، يرغب مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.20/Rev.1 إدخال العبارة التالية في الفقرة ٦ بين كلمات "الدول

A/C.1/49/L.21 A/C.1/49/L.12، ليتوانيا ومالطا؛ البرازيل: A/C.1/49/L.27 مالطا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في عرض مشاريع القرارات ومشاريع المقررات.

السيد بيردينيكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): يشرفني أن أعرض، باسم المشاركين الآخرين في تقديم مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 هذا المشروع المتعلقة بالبند ٧٠ الوارد في جدول الأعمال والمعنون "صون الأمن الدولي".

وكما لاحظ الأعضاء، فإن مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 موجز ذو طابع إجرائي خالص تقرر الجمعية العامة بموجب إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة بعنوان "صون الأمن الدولي". ونرى أن هذا المقرر من شأنه أن يواكب بين مواقف الدول بشأن مسائل الأمن الدولي. ويأمل المشاركون أن يعتمد مشروع القرار دون تصويت.

السيد وهاندو (بنن) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشرفني أن أعرض، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وهي الدول الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، مشروع القرار A/C.1/49/L.2 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا. ولقد انضمت كندا وسان مارينو إلى مقدمي مشروع القرار هذا.

وكما يعلم الأعضاء، فإن إعلان اعتبار إفريقيا منطقة لا نووية قد اعتمد في مؤتمر قمة القاهرة التاريخي الذي عقده منظمة الوحدة الأفريقية في عام ١٩٦٤. والتطورات التي حدثت مؤخراً في إفريقيا وفي أماكن أخرى قد جعلت من الممكن، وبدعم من المجتمع الدولي، البدء بالتنفيذ الفعال للإعلان. وفريق الخبراء المعنى بصياغة مشروع معاهدة بشأن جعل إفريقيا منطقة لا نووية، الذي أنشأته الأمم المتحدة بالاشتراك مع منظمة الوحدة الأفريقية، تمكن نتيجة ذلك من تنفيذ مهمته.

والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح
والميادين الأخرى ذات الصلة".

كنا نأمل في أن يعرض علينا قرار واحد بشأن هذا الموضوع. وللأسف لم يكن هذا ممكنا لأن مشروع القرار A/C.1/49/L.29 لا يعترف بأن للعلم والتكنولوجيا وجهين - أي أن لهما طبيعة "جيكل وهايد": فهو لا يركز إلا على الآثار المفيدة للعلم والتكنولوجيا، ويتجاهل آثارها الضارة؛ علاوة على أنه ينتقي بعض الفقرات من التقرير غير المكتمل لهيئة نزع السلاح، ويفعل الفقرات المتوازنة. وهذا ما يجعلنا نشعر أنه قرار غير متوازن. هذا بالإضافة إلى أنه يتضمن إشارات تبني على المعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا الرفيعة. ونعتبر هذه أقنعة تخفي وراءها نظماً مخصصة للمراقبة، الأمر الذي لا يقبله.

ولكل هذه الأسباب، سنضطر إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار هذا، وطلب إجراء تصويت مسجل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في إجراء تصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.4

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.4، المعنون "استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح"، عرضه ممثل نيجيريا في الجلسة ١٥ التي عقدها اللجنة يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وهو مقدم من نيجيريا وبنـ.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

"الأعضاء" و "بالمشاركة": "في الجماعة الاقتصادية دول وسط افريقيا".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في الادلاء ببيانات قبل التصويت، تعليلاً للتصويت على مشروعات القرارات الواردة في المجموعة ٨.

السيد مادن (الولايات المتحدة الأمريكية): (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/49/L.4، المعنون "استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح" سيصوت وفد الولايات المتحدة بـ "لا" للأسباب التالية.

أولاً، إن الاستعراض لا ضرورة له. فالإعلان نفسه طلب إلى المجتمع الدولي أن يحرز التقدم في عدد التسعينات عن طريق السعي إلى نزع السلاح في عدد من المجالات. لقد تحقق التقدم في العديد من هذه المجالات، ومناقشة موضع آخر ما زالت مستمرة في مؤتمر نزع السلاح وفي محافل أخرى. وأي أمر يهتم باستعراض التقدم المحرز منذ ١٩٩٠ بإمكانه أن يقرأ المحاضر العامة، التي صدرت بشكل وثائق للأمم المتحدة ومعاهدات ثنائية ومتحدة الأطراف. كما أن اللجنة الأولى نفسها تستعرض سنوياً التقدم المحرز في هذا المجال.

ثانياً، في ظل بيئة من القيود على ميزانية الأمم المتحدة سيكون من قبيل إهدار الوقت الثمين والموارد القيمة لو اضططلع بعملية استعراض غير ضرورية ومزدوجة.

أخيراً، تعارض الولايات المتحدة محاولة مشروع القرار إدراج هذا الموضوع في جدول أعمال هيئة نزع السلاح. وجدول الأعمال ذاك سيحدده الاجتماع التنظيمي لهيئة نزع السلاح في الشهر القادم، ويجب ألا يقضي به قرار تتخذه اللجنة الأولى.

السيد تشاندرا (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل تصويتنا، قبل التصويت، على مشروع القرار A/C.1/49/L.29 المعنون "دور العلم

[بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البث في مشروع القرار A/C.1/49/L.8.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.8 المععنون "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح" عرضه ممثل المكسيك في الجلسة ١٤ التي عقدتها اللجنة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وقد قدمته البلدان التالية: إندونيسيا وأوكراانيا وجمهورية إيران الإسلامية وبوليفيا وسري لانكا وفنزويلا وكوستاريكا والمكسيك وميانمار ونيبال ونيكاراغوا وهندوراس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.8 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.8.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البث في مشروع القرار A/C.1/49/L.12.

وأعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.12، المععنون "برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح" عرضه ممثل نيجيريا في الجلسة ١٥ التي عقدتها اللجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وهو مقدم من البلدان التالية: أثيوبيا والأرجنتين واستراليا وألمانيا وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان

المؤيدون: الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتيسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، أثيوبيا، فيجي، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمala، غينيا، غيانا، الهند، أندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، الترويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، رومانيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوazيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تринيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زimbابوي.

المعارضون: فرنسا، جزر مارشال، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون: البنادق، الأرجنتين، بيلاروس، بلجيكا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، ساموا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.4 بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٢٧ عضوا عن التصويت.

غينيا، غيانا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهوريه - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهوريه لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، القليبي، قطر، جمهوريه كوريا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهوريه العربيه السوريه، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربيه المتحده، جمهوريه تنزانيا المتحده، أوروجواي، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن، زيمبابوي.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: أندورا، الأرجنتين، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهوريه التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، اليابان، لاتفيا، لخنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهوريه مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، سوازيلندا، السويد، جمهوريه مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحده.

اعتمد مشروع المقرر A/C.1/49/L.24 بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٤٢ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منتقل الآن إلى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.29. أعطي الكلمة لممثل جمهوريه إيران الإسلامية الذي يرغب في التكلم في نقطة نظام.

والبرازيل وبلغاريا وبين بولندا وبوليفيا وتايلند وترينيداد وتوباغو وتوغو وجامايكا والجزائر والجمهوريه التشيكية وجمهوريه تنزانيا المتحده وجمهوريه كوريا وجمهوريه كوريا الشعبية الديمقراطيه وجمهوريه مولدوفا وجنوب افريقيا ورومانيا وزيمبابوي والسويد والصين وغانبا وغينيا وفرنسا وفنزويلا وفنلندا وكوبا وكينيا ومالي ومنغوليا وميانمار وناميبيا ونيبال والنiger ونيجيريا ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهنغاريا واليابان واليونان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ولقد أعرب مقدم مشروع القرار A/C.1/49/L.12 عن الرغبة في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.12.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع المقرر A/C.1/49/L.24.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر A/C.1/49/L.24، المععنون "عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه" عرضه ممثل المكسيك في الجلسة ١٥ التي عقدتها اللجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وهو مقدم من المكسيك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنطغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوكتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهوريه كوريا الشعبية الديمقراطيه، إكوادور، مصر، السلفادور، ارتيريا، اثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا،

الدانمرك، إكوادور، السلفادور، أرتيريا، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غاثا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، إيسندا، اندونيسيا، ايرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختشتاين، ليتوانيا، لوكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون: الهند، إيران (جمهورية-إسلامية).

الممتنعون: الجزائر، بروكينيا فاصو، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديموقراطية، فرنسا، المكسيك، بينما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

أبقي على الفقرة السابعة من الدبياجة بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة الثامنة من دبياجة مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

السيد مورادي (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يطلب وفدي إجراء تصويت منفصل على الفقرتين السابعة والثامنة من الدبياجة والفقرة ٣ من المنطوق من مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبدأ اللجنة الآن في التصويت وفقا لطلب مثل إيران.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.29 المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" تولى عرضه ممثل البرازيل في الجلسة الـ ١٣ للجنة بتاريخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وشاركت في تقديم مشروع القرار البلدان التالية: استراليا، إكوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، والبرازيل، وبلغاريا، وبولندا، وبوليفيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب إفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، والسويد، وشيلي، وفنلندا، وكندا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، واليابان، واليونان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نصوت الآن على مشروع القرار A/C.1/49/L.29.

طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة السابعة من دبياجة مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل على الفقرة السابعة من دبياجة مشروع القرار.

المؤيدون: ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية،

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر الBahamas، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بونتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمارك، إيكوادور، مصر، السلفادور، أرتيريا، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، اندونيسيا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كييتيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، ليتوانيا، مارشال، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موريشيوس، ميكرونيزيا، هنغاريا، أيسلندا، اندونيسيا، إيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كييتيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، ليتوانيا، لكمبورغ، مدغشقر، ملديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريشيا، موريشيوس، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون: الهند، إيران (جمهورية-إسلامية).

الممتنعون: الجزائر، البرازيل، بوركينا فاصو، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، إسرائيل، المكسيك، بينما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

المؤيدون: ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر الBahamas، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بونتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمارك، إيكوادور، مصر، السلفادور، أرتيريا، استونيا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، اندونيسيا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كييتيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، ليتوانيا، مارشال، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موريشيا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، بيال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النبيح، مالطا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون: الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)

الممتنعون: الجزائر، بوركينا فاصو، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، إسرائيل، المكسيك، بينما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

أبقي على الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار بأغلبية ١٢٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت.

سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلاند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

فرنسا، إسرائيل، ماليزيا، المكسيك، بينما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

أبقي على الفقرة ٣ من مشروع القرار بأغلبية ١٢٨ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ١٣ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد البرازيل الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، الهند، إيران (جمهورية إسلامية)، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على مشروع القرار A/C.1/49/L.29 في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.29 في مجموعه بأغلبية ١٤٠ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.32.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.32 المعنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي"، عرضه ممثل الهند في الجلسة الـ ١٤ التي عقدتها اللجنة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقدمه البلدان التالية: أندونيسيا، بوتان، بوليفيا، سريلانكا، كوستاريكا، كولومبيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوقان، بوليفيا، بوكتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدنمارك، إيكوادور، مصر، السلفادور، أرتيريا، استونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمala، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، أندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجمهورية العربية الليبية، لختنستاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريشيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، MOZAMBIQUE، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا،

اعتمد مشروع القرار ٣٢ A/C.1/49/L.32 بأغلبية ٩٢ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٦ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن
البت في مشروع القرار ٣٥ A/C.1/49/L.35.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار ٣٥ A/C.1/49/L.35 المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية"، عرضه ممثل اندونيسيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وذلك في الجلسة الـ ١٥ التي عقدتها اللجنة يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقدمه اندونيسيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وهaiti.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترحب بـ في القيام بذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.35.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن
البت في مشروع القرار ٣٧ A/C.1/49/L.37.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار ٣٧ A/C.1/49/L.37 المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" عرضه ممثل سري لانكا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وذلك في الجلسة الـ ١٤ التي عقدتها اللجنة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقدمه اندونيسيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بولتسوانا، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، أثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، سيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عُمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوazيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، جمهورية تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة

الممتنعون: ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، أريتريا، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غينيا، هنغاريا، إسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، لختشتاتين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، جزر مارشال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.37 بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣٤ عضواً عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطى الكلمة لممثل المانيا الذي يرغب في الكلام في نقطة نظام.

السيد أرنولد (المانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كنقطة نظام، أود أن أسأل متى ستتاح الفرصة للوفوود لتعليق تصوياتها بشأن مشاريع القرارات في المجموعة ٨، التي قمنا بالبت فيها توا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطى الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تعليق تصوياتهم.

السيد ستار (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود، نيابة عن استراليا ونيوزيلندا، أن أعلل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/49/L.32، "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي".

تأسف استراليا ونيوزيلندا لعدم استطاعتها تأييد مشروع قرار هذا العام بشأن هذا الموضوع، على الرغم من أن البلدين قد أيداً مشاريع القرارات المماثلة في سنوات سابقة. لقد اضطررنا إلى الامتناع عن التصويت بهذه المناسبة نظراً لأن نص هذا العام يتناقض مع النهج البناء المتطلع إلى الأمام والواضح في القرار ذي الصلة A/C.1/49/L.29، الذي يسعى إلى تشجيع ايجاد حل للمسائل المثارة في إطار هذا الموضوع وذلك بالاستفادة من الأساس المشترك الذي حدده هويته في هيئة نزع السلاح. ولا تزال استراليا ونيوزيلندا تأملان أن يتسع دمج مشروع القرار بين الذين يتناولان العلم والتكنولوجيا في دوره اللجنة في العام القادم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: الجزائر، أنغولا، أنغوفا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بورتوغال، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قيرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إيكوادور، مصر، السلفادور، أثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمala، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية الإسلامية)، العراق، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، عُمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تринيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون: ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، لختنستاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، بولندا البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا،

عليها حتى يومنا هذا. وبالتالي لا تؤيد الولايات المتحدة الابقاء على هذا البند في جدول الأعمال.

يود وفدي أيضاً أن يعلل امتناعه عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.29 المتعلق بدور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة.

اختتمت هيئة نزع السلاح في دورتها في الرابع الماضي النظر في هذا الموضوع دون أن تتوصل إلى اتفاق على المبادئ التوجيهية والتوصيات. وقامت الهيئة بإبلاغ الجمعية العامة بهذه النتيجة. وبشكل مشروع القرار A/C.1/49/L.29 في معظمها تشكيلة انتقائية من العناصر من ورقة موزعة في غرفة اجتماعات هيئة نزع السلاح - وهي ورقة لم يتم الاتفاق عليها وبالتالي ليس لها شأن. وإن عدداً من هذه العناصر، في الواقع، وضع في صيغة توافقية كانت حكومتي وعدداً من الحكومات الأخرى على استعداد لقبولها في محاولة لتحقيق توافق الآراء في هيئة نزع السلاح. وبما أن توافق الآراء لم يتحقق للأسف فإن هذه الصيغة التوافقية لا يمكن بأي حال أن تعتبر متفقاً عليها.

وفضلاً عن ذلك، لا يتضمن القرار A/C.1/49/L.29 أية إشارة إلى معاهدات واتفاقيات عدم الانتشار الحالية، مثل معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية الأسلحة البيولوجية. وما فتئت هذه المعاهدات وترتيبيات أخرى فعالة في كبح انتشار أسلحة الدمار الشامل. وحسبما أكدت عليه في هيئة نزع السلاح الولايات المتحدة وبلدان أخرى عديدة، من بينها معظم مقدمي القرار، فإن هذه النظم تستأهل تقدير ودعم المجتمع الدولي. ولا يمكن للولايات المتحدة أن تقبل أن يكون هذا القرار خالياً من أي إقرار حتى بوجود هذه النظم.

ولهذه الأسباب تعتقد الولايات المتحدة أن القرار A/C.1/49/L.29 لا يمكن أن يساهم في حوار مثمر ومتنوع الأطراف بشأن المسائل الهامة التي يغطيها.

وأود أيضاً أن أعلل تصويتي على مشروع القرار A/C.1/49/L.37، "تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم".

صوت وفدي مؤيداً مشروع القرار هذا إقراراً بحقيقة أن اللجنة تمكنت، في دورة هذا العام للجنة المخصصة للمحيط الهندي، التي شارك فيها وفدي بنشاط، من التغلب على بعض الخلافات السياسية التي أحدثت بها في الماضي ومن الموافقة على تقرير يتيح المجال لعمل بناء في المستقبل. وفي الوقت ذاته، نشعر بالقلق لأن مصداقية اللجنة المخصصة ستتعرض للخطر ما لم يكن بمقدورها أن تتحرك بسرعة صوب تحقيق نتائج أكثر موضوعية وتركيزها تراعي التيارات البارزة المتعلقة بالتدابير التعاونية العملية في منطقة المحيط الهندي وتتلاعماً معها.

ويلاحظ وفدي أن صيغة الفقرة ٥ من منظوق مشروع القرار A/C.1/49/L.37 تختلف عن الصيغة الواردة في الفقرة ١٨ من جزء الاستنتاجات والتوصيات في تقرير اللجنة المخصصة لعام ١٩٩٤، الذي تستمد منه الفقرة ٥ من المنظوق باستثناء ما يختلف منها عن الفقرة ١٨ من ذلك الجزء. ونرى أن الصيغة الواردة في التقرير تعبر تعبيراً أدق عن النتيجة المتفق عليها لدوره اللجنة المخصصة هذا العام.

السيد مادن (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): صوت الولايات المتحدة معارضه المقرر الذي تضمنته الوثيقة A/C.1/49/L.24 "عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ونقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه".

وقد صوت وفدي في العام الماضي ضد القرار ٧٥/٤٨، الذي بني عليه هذا القرار. صوتنا معارضين انتلاقاً من اعتقادنا بأن القرار ليس أداة سليمة أو فعالة للنهوض بأهداف عدم الانتشار. كذلك فإننا لم نؤيد الطلب إلى الأمين العام بتقديم تقرير. إذ لم يكن واضحاً لنا الموضوع الذي كان التقرير يقصد أن يتناوله، أو ما هو غرضه أو كيف يمكن لهذا التقرير أن يعزز الجهود الحالية. هذه الأسئلة لم تتم الإجابة

السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة. ويعلق بلدي أهمية كبرى على العلم والتكنولوجيا، ليس فقط باعتبارهما مصدرا للرخاء الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، ولكن أيضا باعتبارهما مساهمين هامين في الصحة الكاملة لاتفاقيات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وتنفيذها التام في مجالات مثل القضاء على الأسلحة وتحويل الصناعة العسكرية إلى الأغراض المدنية والتحقق. وفي الوقت نفسه، تود الأرجنتين أن تؤكد بشكل خاص أنه يجب على جميع الدول أن تستخدمن التكنولوجيا بطريقة مسؤولة، وتويد وضع تدابير رقابة وطنية ودولية لمنع تحويل التكنولوجيا إلى نشر أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية، ولتحسينها نوعيا ولترتيب آثار مزعزة للاستقرار تهدد السلام والأمن الدوليين.

وفي هذا الصدد، وحتى نتجنب نقل العلم والتكنولوجيا بالتطبيقات العسكرية، نعتقد أنه من الضروري ضمان أن يتم النقل بطريقة مسؤولة تحت رقابة صارمة تضمن استخدام العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية وحدها. ولهذا السبب، يلتزم وفد بلدي بفكرة عدم الانتشار ويزعزز تطوير أية أنظمة وترتيبات لعدم الانتشار، سواء كانت إقليمية أو دون إقليمية، متعددة الأطراف أو ثنائية.

السيد بريدينيكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): امتنع الوفد الروسي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.24. وقد صوتنا في العام الماضي معارضين لما أصبح القرار ٧٥/٤٨ جيم، الذي يشار إليه في مشروع القرار. ونرى، حسبما اتضحت من الناحية العملية، أن النظر في مشكلة عدم الانتشار في هذا السياق لا يخدم أغراض تعزيز نظام عدم الانتشار المتصل بالأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل. بل على العكس من ذلك، إنه يضعفه. ونتيجة لذلك، لا نعتقد أنه من العقلاني أن يتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة المقبلة للجمعية العامة هذا البند.

السيد هواريه (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانجليزية): أود أن أشرح موقف وفد بلدي من

و قبل أن أختتم كلمتي، أود أن أدلّي بلاحظة أعم. تأمل الولايات المتحدة في أن يفهم جميع أعضاء اللجنة أن عرض أي أمر قد لا يحظى بتوافق الآراء في هيئة نزع السلاح، هنا في هذا المحقق التصوتي للبت فيه يشكك في مصداقية الهيئة ومقومات بقائتها.

كذلك لم تشارك الولايات المتحدة في البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.35، الذي يؤكّد وجود صلة بين نزع السلاح والتنمية. وترى الولايات المتحدة أن نزع السلاح والتنمية مسألتان متمايزتان لا يمكن اعتبارهما مرتبطتين ارتباطاً عضوياً. ولهذا السبب لم تشارك الولايات المتحدة في مؤتمر عام ١٩٨٧ بشأن هذه المسألة.

وتطلب الولايات المتحدة أن يتضمن محضر مداولات هذه الجلسة حقيقة أن الولايات المتحدة لم تشارك في النظر أو في البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.35 بشأن الصلة بين نزع السلاح والتنمية.

وفي الوقت ذاته يغتنم وفدي هذه الفرصة لكي يصرح مرة أخرى بأن الولايات المتحدة لا ترى ولن ترى نفسها ملتزمة بالاعلانات الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي.

وأخيرا، صوتت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار A/C.1/49/L.37، الذي يتعلق باعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم. ووفدي يستأذنكم، سيد الرئيس، أن يعلل التصويت على مشروع القرار هذا في وقت لاحق.

السيد ديموندو اسكوبال (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): يود وفد بلدي أن يعلل تصويته على القرار الذي اتخذناه توا في هذه اللجنة، "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" (A/C.1/49/L.29).

إننا نعرب عن ارتياحنا بشأن الجهود التي تبذل في هذه اللجنة لمحافظة على حوار بناء بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع

والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح
والميادين الأخرى ذات الصلة".

إن وفدينا يواصلاً الاعتقاد أن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح موضوع له أهمية كبرى للمجتمع الدولي، حيث التعاون الواسع النطاق بين جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ضروري لتحقيق الأهداف المرجوة. وفي هذا الخصوص، نلاحظ بأسف أنه رغم الجهد الكبير الذي كرس للموضوع في هيئة نزع السلاح وفي الجمعية العامة في سنوات سابقة، لم يتمكن المجتمع الدولي من الاتفاق على مبادئ توجيهية بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة.

وكانت المناقشات في هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٤ صعبة، ولكننا كنا قريبين من التوصل إلى توافق آراء. ولوسوء الحظ فإن رفض عدد قليل من الوفود للاعتراف بالالتزامات القانونية القائمة المقطوعة بمقتضى معاهدات متعددة الأطراف واتفاقات دولية ذات صلة، وكذلك الاعتقاد الخاطئ بأن التحسينات النوعية في تكنولوجيا الأسلحة لا يمكن إلا أن تكون ضارة للأمن العالمي، أديا إلى انهيار توافق الآراء وفشل عمل الهيئة بشأن هذا البند.

وبينتicipate مشروع القرار L.29 من بعض الفقرات التي ناقشتها هيئة نزع السلاح في أوائل هذا العام. ونحن نعرف بمحاولة إيجاد نص توفيقي، ولكننا نأسف لأن نص القرار لا يعكس وجود الكم الكبير من المعاهدات الدولية، والصكوك القانونية، والاتفاقيات والتدابير التشرعية الدولية التي تسعي جميعاً إلى الإسهام في تعزيز دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي. ونود أن نشير بشكل خاص إلى معاهدة عدم الانتشار، واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكتسنية واتفاقية الأسلحة الكيميائية، وكلها تتناول مسألة نقل التكنولوجيا المتقدمة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل. ولا يتصور وفداً بلدينا أن أية استنتاجات بشأن دور العلم والتكنولوجيا في هذا المجال يمكن أن تتجاهل هذه الدعائم الرئيسية لعدم الانتشار.

التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.32 "التطورات العلمية والتكنولوجية وأثارها على الأمن الدولي".

يتصل مشروع القرار هذا اتصالاً وثيقاً بمشروع قدمناه بشكل تقليدي مع وفود أخرى وعنوانه "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة"، ولكن في الماضي، كان لكل منها بعد مختلف من أبعاد الموضوع ذاته. وهذا العام لم نتمكن من تأييد مشروع القرار L.32، بسبب الفقرة الأخيرة من ديباجته، التي تتضمن صياغة تشكل جزءاً من الجهود الرئيسية التي وجه إليها مشروع القرار A/C.1/49/L.29. ولا نعتقد أن بوسعنا أن نتناول مسألة إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا بمعاهدات قانونية فقط؛ إننا نحتاج أيضاً حسبما هو مذكور في الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار L.29، إلى:

"قواعد ومبادئ توجيهية تحظى بقبول عالمي"

السيد آرنولد (ألمانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل تصويت الوفد الألماني على مشروع القرار A/C.1/49/L.4، المععنون "استعراض إعلان التسعينيات العقد الثالث لنزع السلاح".

لقد تمكنت ألمانيا من التصويت مؤيدة مشروع القرار هذا، بالنظر إلى دعمه بشكل عام لفكرة استعراض إعلان التسعينيات العقد الثالث لنزع السلاح. إلا أنها فعلنا هذا بفهم أن فقرات منطوق مشروع القرار L.4 لا يراد بها الحكم مسبقاً على النتائج الممكنة للإجراء المعتمد، إجراء تقرير بنود جدول الأعمال الخاصة بهيئة نزع السلاح.

السيد وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أتكلم نيابة عن وفد فرنسا ووفد المملكة المتحدة أيضاً لأعلل امتناع كلينا عن التصويت على مشروع القرار الذي اعتمدته اللجنة، ويرد نصه في الوثيقة A/C.1/49/L.29، بشأن "دور العلم

ولا تضمن المعاهدات القانونية القائمة ضماناً كافياً نقل العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية وهي الأحكام المتواضعة في هذه المعاهدات تخضع لinterpretations متناقضة. لذلك نعتقد اعتقاداً راسخاً بأن مبادرة الجمعية العامة بشأن اعتماد معايير وخطوط توجيهية لنقل العلم والتكنولوجيا - وأشار هنا إلى الفقرة السابعة من الدبياجة - أو اعتماد تدابير وطنية، نرى أنها في الواقع تدابير للرقابة على الصادرات كان ينبغي أن تتضمن الاقتراح بأن تستعرض الدول الأعضاء تدابيرها الوطنية وأن تضمن اتساقها الكامل مع القانون الدولي الذي ينظم نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية سعياً إلى ضمان ألا تقوض عمليات النقل هذه السلم والأمن الدوليين وإلى ألا تحول هذه التدابير دون الحصول على خدمات ومعرفة التكنولوجيا الرفيعة لاستخدامها في الأغراض السلمية وإلى أن تزال جميع القيود المفروضة على الدول الأطراف، وذلك عن طريق معاهدات لمنع السلاح يجري التفاوض بشأنها على مستوى متعدد الأطراف.

ونعتقد أيضاً أنه كان يتبعين على الجمعية العامة أن تعرب عن وجهة النظر بأنه ينبغي تعزيز التعاون في هذا الميدان بين الدول الموردة والمتلقية على أساس التزامات واردة في اتفاقيات تفاوضية متعددة الأطراف لمنع تحويل عمليات نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية من الأغراض السلمية إلى استخدامات غير سلمية، وبأنه ينبغي أن يستند هذا التعاون إلى حقوق والتزامات محددة بوضوح ومتوازنة، وإلى تدابير الشفافية والتحقق الملائمين، وإلى الانصاف والعدالة وامكانية التنبؤ بالحوافز وما إلى ذلك.

وقد امتنعنا أيضاً عن التصويت على مشروع القرار في مجموعه للأسباب التي شرحتها الآن ولأن مقدمي المشروع حاولوا تجميع عناصر عدم توافق الآراء لوثيقة هيئة نزع السلاح.

وأخيراً نأمل أن يستمر مقدمو مشروعات القرارات هذه في التفاوض مع الوفود المعنية، بغية التقرير بين المواقف والتوصيل إلى مشروع قرار بشأن

وبالمثل، نعتقد أن مسؤولية جميع الدول أن تؤيد هذه الصكوك الدولية باعتماد وتنفيذ تدابير وطنية لمراقبة التصدير.

وتشعر المملكة المتحدة وفرنسا بخيبة الأمل لأن النص حذف هذه الإشارات، بالنظر إلى أننا كنا على استعداد للنظر في الامكانيات التي يوفرها مشروع القرار إذا ما كفل لنا حلاً توسيعياً مقبولاً يؤدي إلى توافق الآراء. وكنا نأمل أن يخطو هذا العام خطوات أكبر صوب توافق الآراء. ولتحقيق هذا كان من الواجب أن يعترف النص بأهمية التقيد بالالتزامات القانونية القائمة وتنفيذ تلك الالتزامات. ونظراً لأن مشروع القرار لم يتضمن ذلك، فإن فرنسا والمملكة المتحدة استنجدتا على مضض أن الامتناع عن التصويت لا يمكن أن يعكس موقفهما بدقة عن التصويت.

السيد مورادي (جمهورية ايران الاسلامية)
(ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل موقف وفدي من مشروع القرار A/C.1/49/L.29 "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة".

لم يشارك وفدي في التصويت على مشروع قرار مماثل في العام الماضي. وكنا نأمل أن يأخذ مقدمو مشروع القرار وجهات نظرنا ووجهات نظر بعض الوفود الأخرى بعين الاعتبار في هذا العام. ولسوء الحظ لم يكن هذا هو الحال على الرغم من أن وفدي قدم لمقدمي مشروع القرار بعض التفاصيل البديلة.

ونعتقد أن إحدى المسائل الهامة التي لم تحسن في هيئة نزع السلاح خلال أربع سنوات من المفاوضات المكثفة لا يمكن أن تحسن أيضاً في قرار واحد تتخذه الجمعية العامة. ونحن نشارك بالكامل في وجهات النظر التي أعرب عنها مثل الهند بشأن مشاريع القرارات هذه. ولا اعتزم الدخول في التفاصيل؛ بيد أننا نرى أنه في ميدان نقل العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية ينبغي للمجتمع الدولي أن يعتمد نهجاً تطعياً.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن مشروع القرار المقترن A/C.1/49/L.20/Rev.1، الذي عدله شفويًا مثل الكاميرون، قد عرضه ممثل الكاميرون في الاجتماع الـ ١٤ للجنة، المعقد في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وقد شاركت في تقديمها البلدان التالية: أنغولا، بوروندي، تشاد، جمهورية إفريقيا الوسطى، رواندا،

هذه المسألة يعتمد بتوافق الآراء، ربما في السنوات القادمة.

السيد كوندا (زامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لم يكن وفدي حاضراً عند افتتاح المجموعة ٨ من مشاريع القرارات ومشروع المقرر في المجموعة ٨ في إطار عنوان "تدابير أخرى لمنع السلاح". وأود أن أسجل أنه لو كان وفدي حاضراً لصوت مؤيداً ولا نضم إلى توافق الآراء حسب الاقتضاء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن بمشاريع القرارات في المجموعة ١٠ بشأن الأمن الدولي. لقد تقينا طلباً بتوجيه البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.1. لذلك تبدأ اللجنة البت في مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.46.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 المععنون "صون الأمان الدولي" تولى عرضه ممثل الاتحاد الروسي في الجلسة العشرين للجنة بتاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وقدم مشروع المقرر هذا البلدان التالية: الاتحاد الروسي، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أبدى مقدمو مشروع القرار هذا رغبتهما في أن يعتمد مشروع المقرر دون تصويت.

لا أسمع اعتراضًا؛ أعتبر أن اللجنة تتوافق على ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.46

تنتقل الآن إلى المجموعة ٥ ومشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.20/Rev.1، كما عدله شفويًا مثل الكاميرون في اجتماع اليوم. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

زاير، سان تومي وبرينسيبي، غابون، غينيا
الاستوائية، الكاميرون، الكونغو، كينيا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب
مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهما بأن تعتمد
اللجنة دون تصويت.

لا أسمع اعتراضاً؛ ولذا أعتبر أن اللجنة ترغب
في أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.20/Rev.1
بصيغته المعدلة شفوياً.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): سيلغي
اجتماع عصر اليوم، وذلك لاتاحة الفرصة أمام الممثلين
لمواصلة عملية المشاورات والمفاوضات بشأن
مشروعات القرارات التي لا تزال معلقة. وأطلب
التسريع بعملية المشاورات والمفاوضات هذه قدر
الإمكان وذلك كي تتمكن اللجنة من البت فيها على
النحو اللازم في أقرب فرصة ممكنة.

.١٢/٢٥ رفعت الجلسة الساعة